

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثن ١٠ جنيهاً

السنة
١٩٥ هـ

الصادر في يوم الأحد ١٥ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣
الموافق (١٩ ديسمبر سنة ٢٠٢١)

العدد
٢٨٥



محتويات العدد

رقم الصفحة

٢٠-٣	قرارات وزارين رقم ٥٨٣ و ٥٩٦ لسنة ٢٠٢١	{	وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
٣٤	قرار قيد رقم ٤٨٨٨ لسنة ٢٠٠١	{	محافظة القاهرة مديرية الشؤون الاجتماعية
٣٥	قرار قيد جمعية	{	محافظة القليوبية مديرية التضامن الاجتماعي
٣٧ و ٣٨	قرار شهر جمعيتين	{	محافظة الإسكندرية مديرية التضامن الاجتماعي
٣٩	ملخص قرار الجمعية العمومية غير العادية لجمعية	{	وزارة الزراعة - محافظة البحيرة الإدارة العامة للتعاون الزراعي
٤٠	إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح :		إعلانات مختلفة
٤٠	إعلانات فقد		
-	إعلانات مناقصات وممارسات		
-	إعلانات بيع وتأجير		
-	حجوزات - بيوع إدارية		

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٨٣ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٩/١

باعتماد تعديل المخطط العام لمساحة ٢٠٥,١ فدان بما يعادل ٢م٨٦١٢٢٨,٣١

بمنطقة محور كرىزى ووتر على محور ٢٦ يوليو بمدينة الشيخ زايد

لإقامة مشروع (سكنى - تجارى - إدارى - فندقى - ترفيهى -

طبى - مبانى خدمات) والمبرم بشأنه عقد الشراكة بين

هيئة المجمعات العمرانية الجديدة وشركة أركان بالم للاستثمار العقارى

وتعديل المخطط التفصيلى للمنطقة رقم (١٤) بمساحة ٢م٣٠٤٣٧,٧١٨

من أراضى المشروع والسابق اعتمادهما بالقرار الوزارى

رقم (٨٥٢) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٧ وكذا اعتماد المخططات التفصيلية للمناطق

أرقام (١) بمساحة ٢م٩٤٩١٤,٧١٢ ورقم (٨) بمساحة ٢م١٠٢٤٢٥,٢٨٤ ،

ورقم (١٩) بمساحة ٢م٢٨٢٨٨,٠٩٦ من أراضى المشروع

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٠ بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٥ بالموافقة على إصدار أوامر إسناد وتعاقد لقطع الأراضي لبعض الشركات ومنها قطعة أرض بمساحة ٢٠٥ فدان بمدينة الشيخ زايد لصالح شركة بالم العلمين ؛

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٤/٣ بالموافقة على تعديل اسم شركة بالم العلمين للتطوير العقاري ش.م.م لتصبح باسم شركة أركان بالم للاستثمار العقاري ش.م.م ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠١٩/٥/٥ بين كل من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة أركان بالم للاستثمار العقاري ش.م.م بنظام الشراكة على قطعة أرض بمساحة ٢٠٥ فدان بمنطقة محور كريزي ووتر على محور ٢٦ يوليو بمدينة الشيخ زايد لإقامة مشروع (سكنى - تجارى - إدارى - فندقى - ترفيهى - طبى - مبانى خدمات) ؛

وعلى محضر التسليم المحرر بتاريخ ٢٠١٩/٧/٢٤ لقطعة الأرض بمساحة ٨٦١٢٢٨,٣١ م^٢ بما يعادل ٢٠٥,٠١ فدان على محور كريزي ووتر بمدينة الشيخ زايد ؛

وعلى البرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع المعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢١ ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٨٥٢) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٧ باعتماد المخطط العام لمشروع الشراكة مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسادة شركة أركان بالم للاستثمار العقاري لإقامة مشروع (سكنى - تجارى - إدارى - فندقى - ترفيهى - طبى - مبانى خدمات) بمساحة ٢٠٥,١ فدان بما يعادل ٨٦١٢٢٨,٣١ م^٢ وكذا اعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة (٢) بنشاط خدمات تعليمية (مدارس) بمساحة ٤١١٦٩,٢٩٩ م^٢ والمنطقة رقم (١٤) بنشاط سكنى ترفيهى بمساحة ٤٣٧,٧١٨ م^٢ من أراضي المشروع بمنطقة محور كريزي ووتر على محور ٢٦ يوليو بمدينة الشيخ زايد ؛

وعلى كتاب السادة شركة أركان بالم للاستثمار العقارى الوارد برقم (٤١٣٢٧٦) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٣٠ بشأن طلب استصدار قرار وزارى معدل للمشروع على قطعة الأرض بمساحة ٢٠٥ فدان والمرفق به المستندات الخاصة بالمشروع ؛

وعلى كتاب السادة شركة أركان بالم للاستثمار العقارى الوارد برقم (٤١٤٥٩٧) بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٥ والمرفق به عدد (٧) نسخ من لوحة المخطط العام المعدلة ؛

وعلى ما يفيد سداد قيمة المصاريف الإدارية بتاريخ ٢٠٢١/٨/١ نظير المراجعة الفنية للمخطط العام وذلك لاستكمال إجراءات استصدار القرار الوزارى لاستصدار القرار الوزارى ؛

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس جهاز مدينة الشيخ زايد الوارد برقم (٤١٦٧٦٩) بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٩ والمرفق به عدد (٧) لوحات بعد المراجعة والتوقيع وموقف قطعة الأرض ؛

وعلى كتاب السيد المحاسب المشرف على قطاع الشؤون المالية والإدارية ٢٠٢١/٨/٢٤ والمرفق به الموقف المالى للمشروع المتضمن أن الشركة ليس عليها أى مستحقات حتى تاريخه حيث تم منحها تيسيرات للسداد طبقاً لقرار مجلس الإدارة رقم (١٣٨) بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٤ لمدة عام محملة بالأعباء بفائدة (٧,٥٪) تنتهى فى ٢٠٢١/١١/٤ طبقاً للإفادة الواردة من جهاز المدينة بتاريخ ٢٠٢١/٨/٢٤ ؛

وعلى جدول عدم الممانعة الموقع من القطاعات المختلفة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة الشيخ زايد بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة شركة أركان بالم للاستثمار العقارى باعتماد تعديل المخطط العام لمساحة ٢٠٥,١ فدان بما يعادل ٢٨٦١٢٢٨,٣١ بمنطقة محور كريسى ووتر على محور ٢٦ يوليو بمدينة الشيخ زايد لإقامة مشروع (سكنى - تجارى - إدارى - فندقى - ترفيهى - طبى - مبانى خدمات) والمبرم بشأنه عقد الشراكة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة أركان بالم للاستثمار العقارى وتعديل المخطط التفصيلى للمنطقة (١٤) بمساحة ٣٠٤٣٧,٧١٨ م^٢ من أراضي المشروع والسابق اعتمادهما بالقرار الوزارى

رقم (٨٥٢) تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٧ وكذا اعتماد المخططات التفصيلية للمناطق أرقام (١) بمساحة ٢٩٤٩١٤,٧١٢م^٢ ورقم (٨) بمساحة ٢٨٤,٢٨٤,٢٤٢م^٢ ورقم (١٩) بمساحة ٢٨٢٨٨,٠٩٦م^٢ من أراضي المشروع ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛ وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٥/٨/٢٠٢١ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض ؛

قـــــــــــــــــرر :

مادة ١ - يعتمد تعديل المخطط العام لمساحة ٢٠٥,١ فدان بما يعادل ٢م^٢٨٦١٢٢٨,٣١ بمنطقة محور كريزي ووتر على محور ٢٦ يوليو بمدينة الشيخ زايد لإقامة مشروع (سكني - تجاري - إداري - فندقى - ترفيهي - طبي - مباني خدمات) والمبرم بشأنه عقد الشراكة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة أركان بالم للاستثمار العقارى وتعديل المخطط التفصيلي للمنطقة (١٤) بمساحة ٢م^٢٣٠٤٣٧,٧١٨ من أراضي المشروع والسابق اعتمادهما بالقرار الوزاري رقم (٨٥٢) تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٧ وكذا اعتماد المخططات التفصيلية للمناطق أرقام (١) بمساحة ٢٩٤٩١٤,٧١٢م^٢ ورقم (٨) بمساحة ٢٨٤,٢٨٤,٢٤٢م^٢ ورقم (١٩) بمساحة ٢٨٢٨٨,٠٩٦م^٢ من أراضي المشروع ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٥/٥/٢٠١٩ وكراسة الشروط ومحضر الرد على الاستفسارات والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ، مع مراعاة عدم استصدار ترخيص للبناء الخاص بالبرج بارتفاع ١٥٠ م إلا بعد الحصول على موافقة سلطة الطيران المدني ، وعلى ألا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التي حل موعد سدادها .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ٨ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

مادة ٩ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ. د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة

بالقرار الوزارى الصادر باعتماد تعديل المخطط العام لمشروع الشراكة

مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسادة

شركة أركان بالم للاستثمار العقارى لإقامة مشروع

(سكنى - تجارى - إدارى - فندقى - ترفيهى - طبى - مبانى خدمات)

على مساحة ٢٠٥,١ فدان بما يعادل ٢٨٦١٢٢٨,٣١م

وكذا اعتماد المخطط التفصيلى للمنطقة (١) بمساحة ٢٩٤٩١٤,٧١٢م

والمنطقة رقم (٨) بمساحة ٢٨٤,٢٨٤م ٢٠٢٤٢٥,٢٨٤م والمنطقة رقم (١٩)

بمساحة ٢٢٨٢٨٨,٠٩٦م وتعديل المنطقة (١٤) بمساحة ٣٠٤٣٧,٧١٨م

من أراضى المشروع بمنطقة محور كرىزى ووتر على محور ٢٦ يوليو

بمدينة الشيخ زايد والسابق صدور القرار الوزارى (٨٥٢) بتاريخ ١٧/١٠/٢٠٢٠

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٨٦١٢٢٨,٣١م

أى ما يعادل ٢٠٥,١ فدان .

مكونات المشروع :

على مستوى كامل المشروع :

١- البصمة البنائية لمباني المشروع بمساحة ٢٥٨٣٦٨,٤٩م بما يعادل ٦١,٥٢ فدان

وتمثل نسبة (٣٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٢- الأراضى المخصصة للمناطق المفتوحة وفراغات وأماكن انتظار السيارات

بمساحة ٣٩١٠٤٦,٨١م أى ما يعادل ٩٣,٠٨ فدان وتمثل نسبة (٤٥,٤١٪)

من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٣- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ١٥٦٢٠٠,٠١م أى ما يعادل

٣٧,١٨ فدان وتمثل نسبة (١٨,١٣٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٤- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٥٥٦١٣,٠١م أى ما يعادل

١٣,٢٣ فدان وتمثل نسبة (٦,٤٦٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

مراحل المشروع والحصة العينية :

مراحل المشروع والحصة العينية للهيئة :

مراحل التنفيذ	رقم المنطقة	المساحة م ^٢	الاستخدام	الحصة العينية للهيئة م ^٢ المساحة الكلية للمباني (BUA)	
				سكنى	إدارى / تجارى
مرحلة أولى	منطقة (١)	٩٤٩١٤,٧١٢	متعدد الاستخدام / سكنى	-	١٥٠٠٠
مرحلة أولى	منطقة (٢)	٤١١٦٩,٢٩٩	خدمات تعليمية	-	-
مرحلة ثالثة	منطقة (٣)	٣٠٨٧٤,٥٤٧	متعدد الاستخدام / سكنى	-	-
مرحلة ثانية	منطقة (٤)	٦٢٦٨٦,٦١١	متعدد الاستخدام / سكنى	٢٠٠٠٠	٣٠٠٠
مرحلة ثانية	منطقة (٥)	٤٣٥٥٢,٦٥٣	متعدد الاستخدام / سكنى	-	١٥٠٠٠
مرحلة رابعة	منطقة (٦)	١٣١١٥,٨٧	متعدد الاستخدام / خدمات فقط	-	-
مرحلة ثانية	منطقة (٧)	٣٤٢٠٢,٨٣١	متعدد الاستخدام / خدمات فقط	-	٥٠٠٠
مرحلة ثالثة	منطقة (٨)	١٠٢٤٢٥,٢٨٤	متعدد الاستخدام / سكنى يوجد بهارج بارلتفاع ١٥٠ م	-	-
مرحلة رابعة	منطقة (٩)	٣١٦٦١,٣١٣	متعدد الاستخدام / خدمات فقط	-	-
مرحلة ثانية	منطقة (١٠)	٤٩١٠٢,٦٠٥	متعدد الاستخدام / خدمات فقط	-	١٥٠٠٠
مرحلة ثالثة	منطقة (١١-أ)	٤٣٧٦٢,١٩٣	متعدد الاستخدام / سكنى	-	٥٠٠٠
مرحلة ثالثة	منطقة (١١-ب)	٢٥١١٤,٢٩٥	متعدد الاستخدام / سكنى	-	-
مرحلة رابعة	منطقة (١٢)	١٢٩١٢,٥٠٨	متعدد الاستخدام / سكنى	-	-
مرحلة ثالثة	منطقة (١٣)	١٣٨٠٦٢,٣٨٨	متعدد الاستخدام / سكنى	-	-
مرحلة أولى	منطقة (١٤)	٣٠٤٣٧,٧١٨	ترفيهى / سكنى	-	-
مرحلة رابعة	منطقة (١٥)	١٣٩٢٤,٥٩	متعدد الاستخدام / سكنى	-	-
مرحلة ثانية	منطقة (١٦)	٢٢٥٨٦,٩٨٨	متعدد الاستخدام / سكنى	-	٢٥٠٠
مرحلة ثالثة	منطقة (١٧)	٢٣٠٠٨,٩٦	متعدد الاستخدام / سكنى	-	-
مرحلة ثالثة	منطقة (١٨)	١٨٤٢٤,٨٤٩	متعدد الاستخدام / سكنى	-	-
مرحلة ثانية	منطقة (١٩)	٢٨٢٨٨,٠٩٦	متعدد الاستخدام / سكنى	١٣٠٠٠	٢٠٠٠
	الجموع	٨٦١٢٢٨,٣١		٣٣٠٠٠	٦٢٥٠٠

الحصة العينية لهيئة المجتمعات :

تبلغ الحصة العينية لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بمساحة ٢٦٢٥٠٠ م^٢ كمسطح بنائى مخصص للنشاط التجارى والإدارى بالإضافة إلى مساحة ٢٣٣٠٠٠ م^٢ كمسطح مساحات بيعية/ عمارات سكنية وما يخصها من حصة فى الأرض المقام عليها المبنى فقط $(F.P) \times$ مقلوب نسبة البناء وذلك للأنشطة عالية وطبقاً للبند السابع بالمادة الثالثة من التعاقد .

تتم التسوية الرقمية للمساحات (حصة الهيئة) طبقاً لرسومات التراخيص الصادرة من جهاز المدينة للمناطق الخاصة بحصة الهيئة والتي سوف يأتى بيانها لاحقاً ووفقاً للموقف التنفيذى ومحاضر الاستلام ويعتبر رصيد وتتم التسوية فى المراحل اللاحقة ويتم اعتماد المساحات والأعداد الفعلية عند اعتماد المرحلة اللاحقة وطبقاً لتراخيص البناء الصادرة من جهاز المدينة (دون أن يعد هذا تعديلاً فى القرار الوزارى لهذه المرحلة وبشرط عدم عمل أى تعديلات أخرى بالمخطط) .

تم احتساب الحصة العينية للهيئة طبقاً للعقد المؤرخ فى ٢٠١٩/٥/٥ على أساس أن المساحة الإجمالية للمشروع ٢٠٥,١ فدان على أن يتم الالتزام بتسليم الحصة العينية طبقاً للتوقيتات الواردة بالعقد .

جدول الحصة العينية للهيئة بالمنطقتين رقم (١) ورقم (١٩) :

حصة الهيئة العينية

منطقة رقم (١)

الدور	نوع النشاط	إجمالى المساحة بالمتر المسطح BUA	اسم المبنى
أرضى	تجارى/إدارى	١٢٦٣,٥٣	A2-b
أرضى	تجارى/إدارى	٢٠٢٥,٥٣	A8
أرضى	تجارى/إدارى	١٠٩٧,٥٣	A9-a
أرضى	تجارى/إدارى	١٠٩٧,٥٣	A9-b
أرضى وأول	تجارى/إدارى	٦٣٣٦,٢١	A10-a
أرضى	تجارى/إدارى	٢٠٧,٢١	A10-c
أرضى	تجارى/إدارى	٧٤٧,٤١	A11-a

اسم المبنى	إجمالي المساحة بالمتري المسطح BUA	نوع النشاط	الدور
A11-b	٧٥٤,٩١	تجاري/إداري	أرضي
A11-c	٨٠٣,٠٣	تجاري/إداري	أرضي
A12-c	٣٣٣,٥٦	تجاري/إداري	أرضي
A12-d	٣٣٣,٥٥	تجاري/إداري	أرضي
الإجمالي	١٥٠٠٠,٠٠ متر مسطح		

حصة الهيئة العينية

منطقة رقم (١٩)

اسم المبنى	إجمالي المساحة بالمتري تجاري / إداري BUA	إجمالي المساحة بالمتري المسطح - سكني BUA	الدور
A15-c	٦٩١,٤٧	٤١٢٩,٦	أرضي + ٧
A15-d	٧١٠,١	٤١٦٠	أرضي + ٧
A15-e	٥٦٩,١٨	٣٣١٢,٧٧	أرضي + ٧
A15-f	٢٩,٢٥	١٣٩٧,٦٣	جزء من الأرضي + الأول + الثاني وجزء من الثالث
الإجمالي	٢٠٠٠,٠٠ متر مسطح	١٣٠٠٠,٠٠ متر مسطح	

الاشتراطات البنائية الخاصة بالمشروع :

النسبة البنائية لكامل قطعة الأرض (٣٠٪) ويسمح بتطبيق قاعدة الحجوم بما لا يجاوز نسبة بنائية (٤٠٪) للدور الأرضي .
الارتفاع (أرضي + ٣ أدوار علوية) بحيث لا يتعدى قيود ارتفاع هيئة عمليات القوات المسلحة ٣٦م لكامل قطعة الأرض ويسمح بعمل برج بارتفاع ١٥٠ متر .
يمكن أن تصل مساحة النشاط السكني حتى (٥٠٪) بالمنطقة الخلفية لقطعة الأرض طبقاً للتعاقد) و(٥٠٪) أنشطة خدمية طبقاً للكراسة وذلك من إجمالي النسبة المخصصة للبناء بكامل قطعة الأرض وكما تم ذكره بجلسة الرد على الاستفسارات .

في حالة تطبيق قاعدة الحجم وتكون كالتالي :

أن يكون معامل التغطية ١,٢ ولا تزيد النسبة البنائية عن (٤٠%) وفى حالة زيادة المسطحات المبنية عن ١,٢ كحد أقصى ٢,٤ يتم تسعيرها بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

ردود عام لقطعة أرض المشروع يتم ترك ١٠م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل المواقع المطلة على الطريق المحيط أو حدود الجار .
ما لم يرد نص بشأنه خاص يخضع للاشترطات والقواعد المعمول بها بالهيئة وأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
يتم توفير أماكن انتظار السيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية بحد أدنى بما لا يتعارض بالكود المصرى للجراجات .

يتم توفير أماكن انتظار السيارات بمناطق الخدمات بواقع ٢ سيارة/ ٢٥٠م^٢ مباني مغلقة للأنشطة التجارية والإدارية ووفقاً للمعدلات التخطيطية للتعليمى والنوادي الاجتماعية وبما لا يتعارض بالكود المصرى للجراجات .

المخطط التفصيلى للمنطقة رقم (١) :

تبلغ مساحة أراضي المنطقة ٢٩٤٩١٤,٧١٢م^٢ بما يعادل ٢٢,٥٩ فدان .

جدول يوضح المباني المتواجدة بالمنطقة :

اسم المبنى	النشاط	الارتفاع	البصمة البنائية (F.P)	المساحة الكلية B.U.A م ^٢	ملاحظات
مبنى (A01)	ضيافة/تجارى	أرضى وعدد ٤ أدوار	٣٨٨٥,٢١	١٤٦٤٦,٠٠	يوجد بدروم تجارى بمسطح ٢٥٢٠م ^٢
مبنى (A02a)	تجارى/مطاعم	أرضى	٣٢٢,٤٦	٣٢٢,٤٦	
مبنى (A02b)	تجارى/سكنى	أرضى وعدد ٣ أدوار	١٢٦٣,٥٣	٥٠٨٨,٥٣	
مبنى (A03)	تجارى/ادارى	أرضى	١٥٤٨,٠٠	١٩٠٨,٨٦	
مبنى (A04)	تجارى/ادارى	أرضى وأول	٥٦١,٥٩	٧٦٢,٤٨	
مبنى (A05)	تجارى/ادارى	أرضى وأول	٨٨٢,١٧	١١٧٦,٩٦	
مبنى (A06)	تجارى/ادارى	أرضى وأول	١١٩٧,٧٠	١٥٦٩,١٦	

اسم المبنى	التشاط	الارتفاع	البصمة البنائية (F.P)	المساحة الكلية B.U.A م ^٢	ملاحظات
مبنى (A07)	تجارى/مطاعم/ إدارى	أرضى ودورين	١٠٤٠,٦٥	٣٧٧٠,٣٤	يوجد بدروم تجارى بمسطح ٢٣٥٤,٢٢ م ^٢
مبنى (A08)	تجارى/إدارى	أرضى	٢٠٢٥,٥٣	٦٥٨٨,٣٨	يوجد بدروم تجارى بمسطح ٢٤٥٦٢,٨٥ م ^٢
مبنى (A09a)	تجارى/إدارى	أرضى وعدد ٩ أدوار	١٠٩٧,٥٣	١٠٦٢٢,٤٣	
مبنى (A09b)	تجارى/إدارى	أرضى وعدد ٩ أدوار	١٠٩٧,٥٣	١٠٦٢٢,٤٣	
مبنى (A09c)	تجارى/إدارى	أرضى وعدد ٩ أدوار	١٠٩٧,٥٣	١٠٦٢٢,٤٣	
مبنى (A10a)	تجارى/إدارى	أرضى وأول	٤٠٠٥,٤٦	٦٣٣٦,٢١	
مبنى (A10b)	تجارى/إدارى	أرضى	٦١٩,١٥	٦١٩,١٥	
مبنى (A10c)	تجارى/إدارى	أرضى	٢٠٧,٢١	٢٠٧,٢١	
مبنى (A11a)	تجارى/إدارى	أرضى	٧٤٧,٤١	٧٤٧,٤١	
مبنى (A11b)	تجارى/إدارى	أرضى	٧٥٤,٩١	٧٥٤,٩١	
مبنى (A11c)	تجارى/إدارى	أرضى	٨٠٣,٠٣	٨٠٣,٠٣	
مبنى (A12a)	تجارى/إدارى	أرضى وعدد ٤ أدوار	٦٤١,٨٢	٣١١٧,٤٣	
مبنى (A12b)	تجارى/إدارى	أرضى وعدد ٣ أدوار	٣٠٥,٣٣	١٢٥٣,٧٤	
مبنى (A12c)	تجارى/إدارى	أرضى ودورين	٧٣٢,١٥	٢١٨٨,٠٥	
مبنى (A12d)	تجارى/إدارى	أرضى ودورين	٧٣٢,١٥	٢١٨٨,٠٥	
مبنى (A13a)	تجارى/إدارى	أرضى وعدد ٣ أدوار	٣٢٢,٧١	١٢٩٠,٨٤	
مبنى (A13b)	تجارى/إدارى	أرضى وعدد ٣ أدوار	٣٢٣,٩٦	١٢٩٥,٨٤	
مبنى (A13c)	تجارى/إدارى	أرضى وعدد ٣ أدوار	٣٤٣,٨٣	١٣٧٥,٣٢	
مبنى (A13d)	تجارى	أرضى	١٧٧,٣٩	١٧٧,٣٩	
مبنى (A13e)	تجارى	أرضى	٢٢٢,٥٣	٢٢٢,٥٣	
مبنى (A13f)	تجارى	أرضى	٣٠٦,٢٤	٣٠٦,٢٤	
مبنى (A14)	تجارى	بدروم	٠,٠٠	٣٥٧,٠٠	يوجد بدروم تجارى بمسطح ٢٣٥٧ م ^٢
مساحة المباني			٢٧٢٥٤,٧٣	٩٠٩٤٠,٨١	

المخطط التفصيلي للمنطقة رقم (٨) :

تبلغ مساحة أراضي المنطقة ٢٨٤,٢٨٤م^٢ بما يعادل ٣٤,٣٨ فدان .

جدول يوضح المباني المتواجدة بالمنطقة :

الجدول التفصيلي لمنطقة الاستخدام رقم (٨) .

مساحة المنطقة ٢٨٤,٢٨٤م^٢ .

رقم	البنى	النشاط	الارتفاع	البصمة البنائية م ^٢ (F.P)	المساحة الكلية للمباني (B.U.A) م ^٢
١	مبنى (T)	متعدد الاستخدام / إدارى - سكنى - فندقى - تجارى	أرضى + ٣٧ دور اثنين بدروم م١٥	٢٠٥٠	٢٤٥٣٩٤

المخطط التفصيلي للمنطقة رقم (١٩) :

تبلغ مساحة أراضي المنطقة ٢٨٨٨,٠٩٦م^٢ بما يعادل ٦,٧٣ فدان .

جدول يوضح المباني المتواجدة بالمنطقة :

رقم	اسم المبنى	النشاط	الارتفاع	البصمة البنائية (F.P)	المساحة الكلية للمباني (B.U.A) م ^٢
١	مبنى (A15a)	سكنى	بدروم وأرضى وعدد ٧ أدوار	٦٧٥,٢٠	٥٣٨٨,٠٠
٢	مبنى (A15b)	سكنى	بدروم وأرضى وعدد ٧ أدوار	٦٨٦,٦٤	٥٣٤٧,٠٠
٣	مبنى (A15c)	تجارى / سكنى	أرضى وعدد ٧ أدوار	٦٩١,٤٧	٤٨٢١,٠٧
٤	مبنى (A15d)	تجارى / سكنى	أرضى وعدد ٧ أدوار	٧١٠,١٠	٤٨٧٠,١٠
٥	مبنى (A15e)	تجارى / سكنى	أرضى وعدد ٧ أدوار	٥٦٩,١٨	٣٨٨١,٩٥
٦	مبنى (A15f)	تجارى / سكنى	أرضى وعدد ٧ أدوار	٦٦٥,٢٤	٤٧٩٤,٨٤
٧	مبنى (A16a)	تجارى	أرضى	٣٩٧,٤٠	٣٩٧,٤٠
٨	مبنى (A16b)	تجارى	أرضى	١٥٤,٤٣	١٥٤,٤٣
٩	مبنى (A17a)	تجارى	أرضى	١٥٥,٥٠	١٥٥,٥٠
١٠	مبنى (A17b)	تجارى	سيارات متحركة	٣٥,٠٠	٣٥,٠٠
١١	مبنى (A17c)	تجارى	سيارات متحركة	٥٠,٠٠	٥٠,٠٠
١٢	مبنى (A17d)	تجارى	سيارات متحركة	٣٦,٠٠	٣٦,٠٠
١٣	مبنى (A17e)	تجارى	سيارات متحركة	٢٤,٠٠	٢٤,٠٠
	مساحة المباني			٤٨٥٠,١٦	٢٩٩٥٥,٢٩

المخطط التفصيلي للمنطقة رقم (١٤) :

تبلغ مساحة أراضي المنطقة ٢٣٠٤٣٧,٧١٨ م^٢ بما يعادل ٧,٢٤ فدان .

جدول يوضح المباني المتواجدة بالمنطقة :

الجدول التفصيلي لمنطقة الاستخدام رقم (١٤) .

مساحة المنطقة ٢٣٠٤٣٧,٧١٨ م^٢ .

رقم	المبنى	التكرار	النشاط	عدد الوحدات السكنية	الارتفاع	البصمة البنائية (F.P) م ^٢	المساحة الكلية للمباني (B.U.A) م ^٢
١	مبنى (A01-R)	٢	ترفيهى / سكنى	٢ × ٤٧	أرضى + ٩ ٢ بدروم	٢ × ٧٨٩,٢٩	٢ × ٨٩١٧,٥٥
٢	مبنى (C01-R)	١	ترفيهى / سكنى	٤٩	أرضى + ٧ ٢ بدروم	١٤٢٨,٠٠	١٠٦٥٥,٧٦
٣	مبنى (C02-R)	١	ترفيهى / سكنى	٤٩	أرضى + ٧ ٢ بدروم	١٤٢٨,٠٠	١٠٦٥٥,٧٦
				١٩٢		٤٤٣٤,٥٨	٣٩١٤٦,٦٢

جدول الرصيد الخاص بالمشروع :

جدول الرصيد

عناصر الرصيد	الرصيد المسموح به	منطقة (٢) المعتمدة	منطقة (١) الجارى اعتمادها	منطقة (٨) الجارى اعتمادها	منطقة (١٤) الجارى اعتمادها	منطقة (١٩) الجارى اعتمادها	إجمالى المستخدم	الرصيد المتبقى
البصمة البنائية باستخدام نظرية الحجم (FP) م ^٢	٢٥٨٣١٨,٤٩	٩٥٦٩,٧٢	٢٧٢٦٤,٧٣	٢٠٥٥٠	٤٤٣٤,٥٨	٤٨٥٠,١٦	٦٦٦٦٩,١٩	١٩١٦٩٩,٣
المساحة الكلية للمباني (BUA) م ^٢	١٠٣٣٤٧٣,٩٧	١٦٩١٥,٨٨	٩٠٩٤٠,٨١	٢٤٥٣٩٤	٣٩١٤٦,٦٢	٢٩٩٥٥,٢٩	٤٢٢٣٥٢,٦	٦١١١٢١,٣٧

يمكن أن تصل النسبة البنائية باستخدام نظرية الحجم إلى (٤٠%)

وهو ما يعادل ٢٣٤٤٤٩١,٣٢ م^٢ .

تعتبر المسطحات المبنية بالدور الأرضى F.P وإجمالى المسطحات المبنية

بالأدوار B.U.A هى الحد الأقصى المسموح به ، ويعتبر رصيد وتتم التسوية

فى المراحل اللاحقة ويتم اعتماد المساحات والأعداد الفعلية عند اعتماد المرحلة

اللاحقة وطبقاً لتراخيص البناء الصادرة من جهاز المدينة (دون أن يعد هذا تعديلاً

فى القرار الوزارى لهذه المرحلة بشرط عدم عمل أى تعديلات أخرى بالمخطط) .

الاشتراطات العامة

- ١- الارتفاع المسموح به لكامل المشروع (أرضى + ٣ أدوار متكررة) بحيث لا يتعدى قيود ارتفاع هيئة عمليات القوات المسلحة ٣٦م لكامل قطعة الأرض ويسمح بعمل برج بارتفاع ١٥٠ متراً وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٢ - يسمح بإقامة ٢ دور للبدروم كحد أقصى يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات - مخازن غير تجارية - أعمال كهروميكانيكال) ويمكن أن تكون متصلة وبدون مسئولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق له ، بشرط موافقة جهات الاختصاص .
- ٣ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - يسمح بعمل مرافق الخدمات بدور السطح على ألا تكون في مجموعها وحده سكنية وألا تزيد في مجموعها عن (٢٥%) من مساحة الدور الأرضي للعمارات السكنية طبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولأئحته التنفيذية وتعديلاتها، و(١٠%) للمباني الخدمية وفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦ - تتولى شركة أركان بالم للاستثمار العقارى على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقاً للرسومات ومواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفطيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفطيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرة (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٢ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٣ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمنى المقدم منها طبقاً لمرحل المشروع المعتمد من الهيئة .
- ١٤ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار طبقاً للكود المصرى للجراجات .
- ١٥ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما والعقد المؤرخ فى ٢٠١٩/٥/٥ المبرم بين الهيئة والشركة واشتراطات المزايدة والرد على الاستفسارات .


طرف ثان

(**إمضاء**)

طرف أول

(**إمضاء**)

الدرج ٢٨٥ - قرأ ٥٨٢ - ٥٨٢٤ - ٥٨٢٤٤ - ٥٨٢٤٤٤



Point No.	Easting	Northing
1	614572.2177	812028.2184
2	614732.9799	811872.2712
3	614828.1658	811869.2861
4	614928.5662	811729.7671
5	614937.6012	811124.4778
6	614941.1028	811202.5278
7	614508.2284	811511.3079
8	614553.8879	811447.8072
9	614558.2237	811587.1052
10	614941.1028	811202.5278
11	614901.0016	811220.3844
12	614901.0016	811587.1928
13	613328.2237	811587.1052
14	613323.7407	811665.3035
15	613376.2234	811700.6431
16	613523.8834	811806.3215
17	613579.9344	812124.1865
18	614028.2235	812116.8720
19	614560.6162	812090.4201



رقم العقبة	مساحة العقبة	مساحة البناء	مساحة الحدائق	مساحة الطرق	مساحة المساحات الخضراء	مساحة المساحات المائية	مساحة المساحات الصخرية	مساحة المساحات الرملية	مساحة المساحات الثلجية	مساحة المساحات الجبلية	مساحة المساحات البحرية	مساحة المساحات الجوية	مساحة المساحات الفضائية
1	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
2	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
3	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
4	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
5	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
6	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
7	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
8	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
9	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
10	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
11	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
12	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
13	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
14	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
15	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
16	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
17	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
18	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	
19	1000.00	500.00	200.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	100.00	

ARAKAN PALM
توسيع العقارات


SPACIUM CONSULTING
التوسيع العقاري

اسم المشروع: ٢٠٥ قدان

رقم المشروع: ٢٠٥ - ٧ - ١١

M.P.L.00

١١/٢٠٢٤
٢٠٢٤



[Handwritten notes and signatures]

١٩/١٢



وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٩٦ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٩/٤

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١/ب٣) بمساحة ٢,٥ فدان

الواقعة بالحوض رقم (١٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسيد/ محمد أحمد محمد العقاد

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦
بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضي التي تم إلغاء
تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضي في ضوء
إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط
من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥
بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة
المتعاملين على الأراضي الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح
وتعمير الأراضي بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدانا بمدينة ٦ أكتوبر
وبمساحة ٣١٢٠ فدانا شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط
بينها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي
الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٠ بين هيئة المجتمعات
العمرانية الجديدة والسيد/ محمد أحمد محمد العقاد لقطعة الأرض رقم (٣/ب/١)
بمساحة ٢,٥ فدان الواقعة بالحوض رقم (١٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر
بنشاط سكنى بمقابل عيني مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى
إلى سكنى ؛

وعلى الطلب المقدم من المخصص له قطعة الأرض الوارد برقم (٤٢٥٩٣٣)
بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٩ مرفقاً به بعض المستندات اللازمة لاستصدار القرار الوزارى
باعتماد المخطط التفصيلى للمشروع ؛

وعلى الطلب المقدم من المخصص له قطعة الأرض الوارد برقم (٤١٢١٤١) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٧ مرفقاً به اللوحات النهائية للمخطط التفصيلى المقدم على قطعة الأرض المملوكة له وذلك لاستصدار القرار الوزارى باعتماد المشروع ؛

وعلى خطاب كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٢٠٦٧٨) بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٤ مرفقاً به لوحات المخطط التفصيلى للمشروع بعد التدقيق والتوقيع والإفادة بكامل موقف المشروع ؛

وعلى البرنامج الزمنى المقدم للمشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٨ ؛

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٦ نظير المراجعة الفنية واعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى التعهدين المقدمين من المخصص له قطعة الأرض بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً للطلب المقدم منه فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد/ محمد أحمد محمد العقاد باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١/ب٣) بمساحة ٢,٥ فدان الواقعة بالحوض رقم (١٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٥/٨/٢٠٢١ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قرار :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١/ب٣) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢م^{١٠٥٠٠} (عشرة آلاف وخمسمائة متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (١٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ محمد أحمد محمد العقاد لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ١٠/٨/٢٠٢٠ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢ - يلتزم المخصص له بالتعهد الموقع منه باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منه فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢١/١/٢٠٢٠ فى الدعوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ،

٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

مادة ٣- يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٤- يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥- يلتزم المخصص له بتقديم الرسومات التنفيذية والموصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦- يلتزم المخصص له بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧- يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائي - طريق مههد) وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨- يلتزم المخصص له بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ٩- يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٠- يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار



صورة التكرارية لإعطائها عند التناول

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

المرفق باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣/ب/١)

بمساحة ٢م^{١٠٥٠٠} بما يعادل ٢,٥ فدان

الواقعة بالحوض رقم (١٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسيد/ محمد أحمد محمد العقاد

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عيني ، وفقاً للتعاقد المبرم

بين الهيئة والعميل بتاريخ ١٠/٨/٢٠٢٠

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة المشروع ٢م^{١٠٥٠٠} أى ما يعادل ٢,٥ فدان .

مكونات المشروع :

- ١- الأراضى المخصصة للأراضى السكنية بمساحة ٢م^{٥٢٥٠} أى ما يعادل ١,٢٥ فدان وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م^{١٥٦٦} بما يعادل ٠,٣٧ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩١٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢م^{٢١٨٩} أى ما يعادل ٠,٥٢١ فدان وتمثل نسبة (٢٠,٨٤٨٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضى المخصصة للبوابات وغرف الأمن بمساحة ٢م^٩ أى ما يعادل ٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٨٦٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة بمساحة ٢م^{٢١١٥} أى ما يعادل ٠,٥٠٤ فدان وتمثل نسبة (٢٠,١٤٣٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢م^{٩٣٧} أى ما يعادل ٠,٢٢٣ فدان وتمثل نسبة (٨,٩٢٣٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للأراضي السكنية بمساحة ٢٥٢٥٠م^٢ أى ما يعادل ١,٢٥ فدان وتمثل نسبة (٥٠%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢١٥٦٦م^٢ بما يعادل ٠,٣٧ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩١%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضي والمساحة المبينة كالتالى :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م ^٢)	النسبة البنائية	مساحة الدور الأرضى F.P (م ^٢)	النموذج (فيلات)	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٢٩٧	%٢٩,٢٩	٨٧	منفصلة	١	أرضى + أول
٢	٢٩٧	%٢٩,٢٩	٨٧	منفصلة	١	أرضى + أول
٣	٥٣٣	%٣٢,٦٥	١٧٤	شبه متصلة	٢	أرضى + أول
٤	٥٣٣	%٣٢,٦٥	١٧٤	شبه متصلة	٢	أرضى + أول
٥	٥٣٣	%٣٢,٦٥	١٧٤	شبه متصلة	٢	أرضى + أول
٦	٥٣٣	%٣٢,٦٥	١٧٤	شبه متصلة	٢	أرضى + أول
٧	٣٣٣	%٢٦,١٣	٨٧	منفصلة	١	أرضى + أول
٨	٣٣٣	%٢٦,١٣	٨٧	منفصلة	١	أرضى + أول
٩	٣٣٣	%٢٦,١٣	٨٧	منفصلة	١	أرضى + أول
١٠	٣٣٣	%٢٦,١٣	٨٧	منفصلة	١	أرضى + أول
١١	٢٩٩	%٢٩,١٠	٨٧	منفصلة	١	أرضى + أول
١٢	٢٩٩	%٢٩,١٠	٨٧	منفصلة	١	أرضى + أول
١٣	٢٩٧	%٢٩,٢٩	٨٧	منفصلة	١	أرضى + أول
١٤	٢٩٧	%٢٩,٢٩	٨٧	منفصلة	١	أرضى + أول
الإجمالى	٥٢٥٠	-	١٥٦٦	-	١٨	

جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

النسبة المئوية من إجمالى أرض المشروع	المساحة المبنية بالمترا المربع	البيان
١٤,٩١%	١٥٦٦	الإسكان F.P
٠,٠٩%	٩	البوابات وغرف الأمن F.P
١٥%	١٥٧٥	الإجمالى

الاشتراطات البنائية لشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر

وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

(أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل

على (١٥%) من إجمالى مساحة المشروع (إسكان) .

(ب) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) .

(ج) يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح (٢٥% من مسطح الدور الأرضى)

بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية

لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع

المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(د) ألا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضى) على ٢٥٠م

مقيسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل

ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك

لا تزيد على ١٥٠م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

ولائحته التنفيذية .

- (هـ) النسبة البنائية داخل قطعة الأرض السكنية الصغيرة لا تزيد على (٤٠٪) للفيلات المنفصلة ، و(٤٥٪) للفيلات المتصلة وشبه المتصلة من إجمالي مساحة قطعة الأرض وبما لا يتجاوز في الإجمالي عن (١٥٪) .
- (و) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .
- (ز) الردود للفيلات : ٤م أمامي - ٣م جانبي - ٦م خلفي .
- (ح) يسمح بإقامة دور بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات) .
- (ط) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل المواقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .
- (ي) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية (كحد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- (ك) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكنية المحققة بالمشروع ٣١ شخصاً / فدان .
- (ل) يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٢٩م^٢ وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

المالك

السيد / محمد أحمد محمد العقاد

الإشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضى + أول) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢- يسمح بإقامة دور للبدروم يستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات (جراجات) .
- ٣- يلتزم العميل بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٤- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥%)
بعد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٥- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٦- مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقى وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥%) من المساحة المبنية بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٧- يتولى السيد/ محمد أحمد محمد العقاد ، على نفقته تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٨- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٩- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقاً للرسومات والموصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ١٠- يلتزم المالك بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفطيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفطيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١- يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢- يتولى المالك على نفقته الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٧، ٨، ٩) .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع سيارة / وحدة سكنية كحد أدنى وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات ، واشتراطات الجهات المعنية .
- ١٤- يتم الالتزام بالبرنامج الزمنى المقدم من المالك والمعتمد من الهيئة .
- ١٥- يتم الالتزام بأخذ موافقة جهات الاختصاص قبل البدء فى التنفيذ .
- ١٦- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثانٍ

المالك


السيد/ محمد أحمد محمد العقاد

طرف أول

(إمضاء)


٨٩٥٦٧ - ٥٧٥٧٠١ - ٢٨٥٦١ - ١٧٥٧٥٧٠١

مخطط الموضع الصام للمشروع




مخطط الموضع الصام للمشروع

كارت الوصف



كارت الوصف

موقع المشروع بالنسبة للمدينة



موقع المشروع بالنسبة للمدينة

جدول المساحات

الاسم الوصفي	المساحة (م ^٢)	النسبة المئوية (%)
المساحة الكلية	١٦٥٠	١٠٠
مساحة المباني	١٢٥٠	٧٥,٧٥٦
مساحة الطرق	١٥٠	٩,١٠٠
مساحة الحدائق	٢٠٠	١٢,١٢١
مساحة المواقف	٤٠	٢,٤٢٤
مساحة الخدمات	٤٠	٢,٤٢٤
مساحة البنية التحتية	٤٠	٢,٤٢٤

جدول قطع الأراضي السكنية

رقم القطعة	المساحة (م ^٢)	النسبة المئوية (%)
١	١٢٥٠	٧٥,٧٥٦
٢	١٥٠	٩,١٠٠
٣	٢٠٠	١٢,١٢١
٤	٤٠	٢,٤٢٤
٥	٤٠	٢,٤٢٤
٦	٤٠	٢,٤٢٤
٧	٤٠	٢,٤٢٤

ملاحظات:

١- المساحة الكلية للمشروع هي ١٦٥٠ متر مربع.

٢- المساحة المخصصة للمباني هي ١٢٥٠ متر مربع.

٣- المساحة المخصصة للطرق والحدائق والمواقف والخدمات والبنية التحتية هي ٤٠٠ متر مربع.

٤- المساحة المخصصة للحدائق والمواقف والخدمات والبنية التحتية هي ٤٠ متر مربع.

محافظة القاهرة - مديرية الشؤون الاجتماعية

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ٤٨٨٨ لسنة ٢٠٠١

بتاريخ ٢٠٠١/٥/٧

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ؛
وعلى اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٣٢ لسنة ١٩٦٦ ؛
وعلى مذكرة الإدارة المؤرخة في ٢٠٠١/٢/٢٦ ؛
وبناءً على مذكرة إدارة الجمعيات بالمديرية المؤرخة في ٢٠٠١/٥/١٧ ؛

قرر :

(مادة أولى)

- قيد الجمعية الخيرية لرعاية مسجد الشربيني بحلوان .
- التابعة لإدارة : حلوان الاجتماعية .
- وعنوانها : ٣٣ ش لطيف تقاطع ش حيدر مع ش رقم ٣ حلوان .
- نطاق عملها الجغرافي : حلوان .
- ميادين عملها : خدمات ثقافية وعلمية ودينية .
- النشاط : محاضرات علمية وأبحاث وطبع كتيبات - تيسير الحج والعمرة للأعضاء وأسرهم (الزوج - الزوجة - الأولاد - الأم والأب) - ندوات ثقافية وعلمية ودينية - رحلات ترفيهية وعلمية ودينية - إنشاء فصول تقوية - محو أمية - إنشاء مركز كمبيوتر .
- وذلك كله بعد موافقة الجهات المعنية المختصة .
- عدد أعضاء مجلس الإدارة : خمسة عشر عضواً .
- رسم العضوية : عشرة جنيهاً .
- السنة المالية للجمعية : تبدأ من ١/١ وتنتهي في ١٢/٣١ من كل عام .

(مادة ثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ محمد عبد الرحيم زيدان

محافظة القليوبية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر

قرار قيد

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالقليوبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وبناءً على مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر بالمديرية
فى هذا الشأن ؛

قرر :

أولاً - قيد ملخص النظام الأساسى لجمعية آيدى الخير للتنمية بقلوب تحت
رقم (٢٦٤١) اعتباراً من ٢٠٢١/١٠/١٩ بقلوب - محافظة القليوبية .
ثانياً - يُنشر هذا الملخص بالوقائع المصرية طبقاً لأحكام المادة (١٠)
من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ واللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه .
تحريراً فى ٢٠٢١/١٠/١٩

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ مجدى حسن

ملخص القيد

١- مجال العمل الرئيسى :

تنمية المجتمع المحلى (اجتماعياً - اقتصادياً - صحياً - رياضياً - ثقافياً - دينياً) .

٢- مجالات عمل الجمعية :

تنمية المجتمع المحلى (اجتماعياً - اقتصادياً - صحياً - رياضياً - ثقافياً - دينياً) .

٣- الأنشطة :

٣- الأنشطة : على أن تعمل الجمعية على تحقيق أغراضها في الميادين السابقة عن طريق :

- (أ) المساعدات الاجتماعية المالية والعينية .
 - (ب) القوافل الطبية وندوات صحية وإنشاء عيادات طبية .
 - (ج) مساعدات المرأة المعيلة وإنشاء دور الحضانه .
 - (د) تيسير الحج والعمرة والمسابقات الدينية وتيسير زواج اليتيمات .
 - (هـ) فصول محو الأمية - دفن الموتى الفقراء - الدورات الرياضية .
- يتم الحصول على التراخيص والموافقات من الجهات المختصة وفقاً لأحكام القانون بالنسبة للأنشطة التي تتطلب ذلك .
- ٤- مجلس الإدارة مكون من سبعة أعضاء .
 - ٥- يكون تعيين أول مجلس إدارة لمدة أربع سنوات .
 - ٦- السنة المالية للجمعية : تبدأ من أول يوليو وتنتهى آخر يونية من كل عام .
 - ٧- حل الجمعية وأبلولة أموالها : وفقاً للمادتين (٤٥ و ٤٦) من أحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ من القانون المشار إليه ولائحته التنفيذية إلى صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

محافظة الإسكندرية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار شهر

مدير عام مديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة الإسكندرية

طبقا للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

قرر :

شهر مؤسسة رعاية مرضى أورام الجهاز الهضمى برقم (٤٢٣٩)

اعتباراً من ٢٠٢١/٩/٢٢

تحريراً فى ٢٠٢١/١٠/١٤

مدير المديرية

د/ ماجدة جلاله

ملخص القيد

اسم المؤسسة : رعاية مرضى أورام الجهاز الهضمى .

ميدان نشاطها : خدمات طبية - اجتماعية - ثقافية - تعليمية .

مجلس الأمناء : ٧ (سبعة) أعضاء .

السنة المالية : ٧/١ - ٦/٣٠

جهة الأيلولة : صندوق دعم المشروعات للجمعيات والمؤسسات الأهلية .

محافظة الإسكندرية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار شهر

مدير عام مديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة الإسكندرية

طبقا للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

قرر :

شهر مؤسسة زائر الخير برقم (٤٢٤٢) اعتباراً من ٢٠٢١/١٠/١٤

تحريراً فى ٢٠٢١/١٠/١٤

مدير المديرية

د/ ماجدة جلالة

ملخص القيد

اسم المؤسسة : زائر الخير .

ميدان نشاطها : اجتماعى - ثقافى - دينى - تعليمى - صحى - رعاية الأسرة

والطفولة - رعاية ذوى الاحتياجات الخاصة - تيسير الحج والعمرة .

مجلس الأمناء : ٥ (خمسة) أعضاء .

السنة المالية : ٧/١ - ٦/٣٠

جهة الأيلولة : صندوق دعم المشروعات للجمعيات والمؤسسات الأهلية .

وزارة الزراعة - محافظة البحيرة

الإدارة العامة للتعاون الزراعى

ملخص قرار الجمعية العمومية غير العادية

للجمعية التعاونية الزراعية المحلية

متعددة الأغراض بناحية الكريون - مركز كفر الدوار - محافظة البحيرة

والمشهرة تحت رقم (٣٦٣) بتاريخ ١٤/٣/١٩٨١

رقم النشر عنها عدد الوقائع ٦١ (تابع) بتاريخ ١٥/٣/١٩٨١

قررت الجمعية العمومية غير العادية للجمعية التعاونية الزراعية بناحية الكريون

المنعقدة قانوناً يوم الخميس الموافق ٦/٥/٢٠٢١ تعديل المادة (١٦) تتكون أموال

الجمعية من :

أولاً - رأس المال المسهم :

يتكون من عدد غير محدود من الأسهم لا تقل قيمة كل منها عن مائة جنيه

حيث تم التعديل للفقرة بناءً على تعديل القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ بالقانون

رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤

فيد هذا التعديل بسجلات قسم التسجيل بالإدارة العامة لشئون التعاون

الزراعى بالمحافظة .

تحريراً فى ٢٤/١٠/٢٠٢١

مدير عام

الإدارة العامة للتعاون الزراعى بالبحيرة

مهندس / حسين أحمد طلعت

إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

الهيئة المصرية العامة للمساحة

قطاع الخدمات المساحية ونزع الملكية

مديرية المساحة بالمنصورة

الصرف الحقلى

(إعلان)

تعلم الهيئة المصرية العامة للمساحة - مديرية المساحة بالمنصورة أنها ستقوم بعرض الكشوف المشتملة على بيانات ونفقات إنشاء المصارف الحقلية المغطاة بمنطقة صرف مغطى والمشتملة على بيانات توزيع هذه النفقات على المنتفعين بهذه المنطقة فى المدة من ٢٠٢١/١٢/٢٣ إلى ٢٠٢٢/١/٦ بالأماكن التالية :

١- مقر الجمعية التعاونية الزراعية بقرى : الجمالية - مركز المنزلة .

٢- مركز شرطة : الجمالية .

ولذوى الشأن الاطلاع على الكشوف المذكورة خلال المدة المحددة ويمكن لمن شاء التقدم بمعارضة فى قيمة النفقات خلال الثلاثين يوماً التالية لتاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف .

وفى حالة انقضاء مدة العرض والاعتراضات دون تقديم أية معارضات أصبحت البيانات نهائية طبقاً لقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤

إعلانات فقد

مكتب صحة أول بالحلة الكبرى - الغربية

يعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (١٠٤١٩) الخاصة به ، وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

٢٥٥١٦ / ٢٠٢١ - ٢٠٢١/١٢/١٩ - ٢٠٢١ - ١٠٦٩